مذكرة إيضاحية بشأن مشروع قانون لحظر التعامل مع الشركات الأمريكية واغلاق فروعها في مصر حال إعلان الولايات المتحدة الامريكية القدس عاصمة لإسرائيل

تحية طيبة وبعد؛

تُعد مصر دوماً مثالاً يُحتذى به في الالتزام مصر دوماً بالقرارات الدولية واحترامها للقرارات الدولية، وحثها دوماً على الالتزام بتلك القرارات من قبل جميع الدول، هذا إلى جانب دورها الدائم لتقوية دور الأمم المتحدة واحترام الارادة الدولية هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى؛ استمرار دور مصر الدائم في حل القضية الفلسطينية في ضوء القرارات الدولية والالتزام بحل الدولتين وفقاً لحدود 1967 وأن القدس عاصمة لفلسطين.
تأتي أهمية مشروع القانون المقدم من جانبنا والذي تتلخص فلسفته في الآتي:

- الزام الولايات المتحدة باحترام القانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة.
- اعتبار قيام الولايات المتحدة الأمريكية بنقل السفارة الأمريكية للقدس الشرقية مما يعتبر عل عدائي ضد الدولة المصرية والدول العربية.
- الالتزام بحل القضية الفلسطينية على اساس اقامة دولتين وفقاً للقرارات الدولية وحدود 1676.
- حظر شراء المنتجات الأمريكية بصورة مباشرة أو من خلال وكلاءها حال اعلان الرئيس الامريكي "دونالد ترامب" أن القدس الشرقية عاصمة لإسرائيل والعمل على نقل السفارة الأمريكية لها.
- في حال الضرورة القصوى يتم عرض الأمر من الوزير المختص على مجلس الوزراء المصري والذي بدروه يعرضه على مجلس النواب لأخذ الموافقة عليه مع تقديم دراسات الجدوى وحالة الضرورة التي تستوجب هذا التعامل الطارئ.

وتفضلوا بقبول فائق الشكر والتقدير؛

مقدمه لسيادتكم/

د.م. محمد عبد الغني
عضو مجلس النواب
رقم (9)

مشروع قانون لحظر التعامل مع الشركات الأمريكية واغلاق فروعها في مصر حال إعلان الولايات المتحدة الامريكية القدس عاصمة لإسرائيل

المادة الأولي

اعتبار الولايات المتحدة الامريكية حال قيامها بنقل السفارة الأمريكية للقدس الشرقية يعتبر خرق للقرارات الدولية المتعلقة بالأرض العربية المحتلة، ومساس بالأمن القومي المصري والعربي مما يتطلب اتخاذ خطوات لحفظ المصالح المصرية–العربية.

المادة الثانية

يُحظر شراء أو استيراد أية منتجات الأمريكية بصورة مباشرة أو من خلال وكلاءها أيا كان منشأها.

المادة الثالثة

في حالات الضرورة لابد من عرض الوزير المختص على مجلس الوزراء وموافقته لعرضه لمجلس النواب المصري للبت فيه.

المادة الرابعة

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.